

لسان العرب

(وزع) الوَزْعُ كَفٌّ النْفْسِ عن هَوَاهَا وَزَعَهُ وَبِهِ يَزَعُ وَيَزَعُ وَزَعًا كَفَّهُ فَاتَّزَعَهُ هُوَ أَيْ كَفَّ وَكَذَلِكَ وَرِعْتُهُ وَالْوَزْعُ فِي الْحَرْبِ الْمُؤَكَّلُ بِالصُّفُوفِ يَزَعُ مَنْ تَقَدَّمَ مِنْهُمْ بِغَيْرِ أَمْرِهِ وَيُقَالُ وَرِعْتُ الْجَيْشَ إِذَا حَبَسْتَهُ أَوْ لَهِمْ عَلَى آخِرِهِمْ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ إِبْلِيسَ رَأَى جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ بَدْرٍ يَزَعُ الْمَلَائِكَةَ أَيْ يُرْتَّبِيهِمْ وَيُسَوِّوِيهِمْ وَيَصُفُّهُمْ لِلْحَرْبِ فَكَأَنَّهُ يَكْفُّهُمْ عَنِ التَّفَرُّقِ وَالانْتِشَارِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ هـ أَنَّ الْمُغِيرَةَ رَجُلٌ وَازِعٌ يُرِيدُ أَنَّهُ صَالِحٌ لِلتَّقَدُّمِ عَلَى الْجَيْشِ وَتَدْبِيرِ أَمْرِهِمْ وَتَرْتِيبِهِمْ فِي قِتَالِهِمْ وَفِي التَّنْزِيلِ فَهُمْ يُوزَعُونَ أَيْ يُحْبَسُونَ أَوْ لَهُمْ عَلَى آخِرِهِمْ وَقِيلَ يُكْفُّونَ وَفِي الْحَدِيثِ مَنْ يَزَعُ السُّلْطَانَ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَزَعُ الْقُرْآنَ مَعْنَاهُ أَنَّ مَنْ يَكْفُّ عَنِ ارْتِكَابِ الْعِظَائِمِ مَخَافَةَ السُّلْطَانَ أَكْثَرُ مِمَّنْ تَكْفُّهُ مَخَافَةَ الْقُرْآنِ وَاللَّهِ تَعَالَى فَمَنْ يَكْفُّهُ السُّلْطَانَ عَنِ الْمَعَاصِي أَكْثَرُ مِمَّنْ يَكْفُهُ الْقُرْآنُ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالإِنذَارِ وَقَوْلُ خَصِيبِ الضَّمْرِيُّ لَمَّا رَأَى بَنِي عَمْرٍو وَيَازِجَهُمْ أَيْ قَدَّعَتْهُ أَنْزَلِي لَهُمْ فِي هَذِهِ قَوَدٌ أَرَادَ وَازِعَهُمْ فَقَلَبَ الْوَاوُ يَاءَ طَلِبًا لِلخَفَةِ وَأَيْضًا فَتَنَزَّكَبَ الْجَمْعُ بَيْنَ وَائِيْنِ وَوِ الْعَطْفِ وَيَاءُ الْفَاعِلِ .

(* قَوْلُهُ « وَيَاءُ الْفَاعِلِ » كَذَا بِالْأَصْلِ) وَقَالَ السُّكْرِيُّ لَعْنَتُهُمْ جَعَلَ الْوَاوُ يَاءً قَالَ النَّابِغَةُ عَلَى حِينِ عَاتَبَتْهُ الْمَشَيْبَةَ عَلَى الصَّبَا وَقَلْتُ أَلَمَّا أَصْحَجْتُ وَالشَّيْبُ وَازِعٌ وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ لَمَّا وَلِيَ الْقَضَاءَ قَالَ لَا بَدَ لِلنَّاسِ مِنْ وَزَعَةٍ أَيْ أَعْوَانٍ يَكْفُّونَهُمْ عَنِ التَّعَدِي وَالشَّرِّ وَالْفَسَادِ وَفِي رِوَايَةٍ مِنْ وَازِعٍ أَيْ مِنْ سُلْطَانٍ يَكْفُّهُمْ وَيَزَعُهُمْ بَعْضُهُمْ عَنِ بَعْضِهِمْ يَعِينُ السُّلْطَانَ وَأَصْحَابَهُ وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ أَرَدْتُ أَنَّ أَكْشَفَ عَنْ وَجْهِهِ أَبِي لَمَّا قُتِلَ وَالنَّبِيُّ A يَنْظُرُ إِلَيَّ فَلَا يَزَعُنِي أَيْ لَا يَزُجُرُنِي وَلَا يَنْهَانِي وَوَازِعٌ وَابْنُ وَازِعٍ كِلَاهُمَا الْكَلْبُ لِأَنَّهُ يَزَعُ الذَّنْبَ عَنِ الْغَنَمِ أَيْ يَكْفُّهُ وَالْوَازِعُ الْحَابِسُ الْعَسْكَرَ الْمُؤَكَّلُ بِالصُّفُوفِ يَتَقَدَّمُ الصَّفَّ فَيُصَلِّحُهُ وَيُقَدِّمُ وَيُؤَخِّرُ وَالْجَمْعُ وَزَعَةٌ وَوُزَاعٌ وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ هـ وَقَدْ شُكِّيَ إِلَيْهِ بَعْضُ عُمَّالِهِ لِيَقْتَصَّ مِنْهُ فَقَالَ أَنَا أُقَيِّدُ مِنْ وَزَعَةٍ اِ وَهُوَ جَمْعُ وَازِعٍ أَرَادَ أُقَيِّدُ مِنَ الَّذِينَ يَكْفُّونَ النَّاسَ عَنِ الْإِقْدَامِ عَلَى الشَّرِّ وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّ عَمْرًا قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ أَقِصَّ هَذَا مِنْ هَذَا بِأَنْفِهِ فَقَالَ أَنَا لَا أُقِصُّ مِنْ وَزَعَةٍ اِ فَأَمْسَكَ وَالْوَازِعُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ كَالْغَزِيِّ وَأَوْزَعْتُهُ بِالشَّيْءِ أَغْرَيْتُهُ فَأَوْزَعَهُ بِهِ فَهُوَ مُوزَعٌ بِهِ أَيْ مُغْرَى بِهِ وَمِنْهُ قَوْلُ النَّابِغَةِ فَهَابَ ضُمْرَانٌ مِنْهُ حَيْثُ يُوزَعُهُ طَاعَنُ الْمُعَارِكِ عِنْدَ الْمَحْجَرِ

الذَّجْدُ أَي يُغْرِيهِ وَفَاعِلٌ يُوزِعُهُ مضمَرٌ يَعُودُ عَلَى صَاحِبِهِ أَي يُغْرِيهِ صَاحِبُهُ
وَطَاعَنَ مَنْصُوبٌ بِهَابٍ وَالذَّجْدُ نَعْتُ الْمُعَارِكِ وَمَعْنَاهُ الشَّجَاعُ وَإِنْ جَعَلْتَهُ نَعْتًا
لِلْمَحْجَرِ فَهُوَ مِنَ الذَّجْدِ وَهُوَ الْعَرَقُ وَالاسْمُ وَالْمَصْدَرُ جَمِيعًا الْوَزْعُ بِالْفَتْحِ وَفِي
الْحَدِيثِ أَنَّهُ كَانَ مُوزِعًا بِالسَّوَاكِ أَي مُوَلِّعًا بِهِ وَقَدْ أُوزِعَ بِالشَّيْءِ يُوزَعُ إِذَا
اعْتَادَهُ وَأَكْثَرَ مِنْهُ وَأُلْهِمَ وَالْوَزْعُ الْوَلْوَعُ وَقَدْ أُوزِعَ بِهِ وَزُوعًا وَقَدْ
أُوزِعَ بِهِ وَزُوعًا كَأَوْلِجَ بِهِ وَوَلْوَعًا وَحَكَى اللِّحْيَانِيُّ إِِنَّهُ لَوَلْوَعُ وَزُوعُ قَالَ
وَهُوَ مِنَ الْإِتْبَاعِ وَأَوْزَعَهُ الشَّيْءَ أَلْهِمَهُ إِيَّاهُ وَفِي التَّنْزِيلِ رَبِّ أَوْزَعْنِي أَنْ
أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْزَعْتَنِي عَلَيَّ وَمَعْنَى أَوْزَعْنِي أَلْهِمْنِي وَأَوْلِجْنِي بِهِ
وَتَأْوِيلُهُ فِي اللُّغَةِ كُفِّتْنِي عَنِ الْأَشْيَاءِ إِلَّا عَنِ شُكْرِ نِعْمَتِكَ وَكُفِّتْنِي عَمَّا يُبَاعِدُنِي عَنْكَ
وَحَكَى اللِّحْيَانِيُّ لِيَتُوزَعُ بِتَقْوَى □□ أَي لِيَتَلَاهَمَ بِتَقْوَى □□ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ هَذَا نَصُّ لَفْظِهِ
وَعِنْدِي أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِمْ لِيَتُوزَعُ بِتَقْوَى □□ مِنَ الْوَزْعِ الَّذِي هُوَ الْوَلْوَعُ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا
يُقَالُ فِي الْإِلْهَامِ أَوْزَعْتُهُ بِالشَّيْءِ إِِنَّمَا يُقَالُ أَوْزَعْتُهُ الشَّيْءَ وَقَدْ أَوْزَعَهُ □□
إِذَا أَلْهِمَهُ وَاسْتَوْزَعْتُهُ □□ شُكْرَهُ فَأَوْزَعْنِي أَي اسْتَلْهِمْتُهُ فَأَلْهِمْنِي
وَيُقَالُ قَدْ أَوْزَعْتُهُ بِالشَّيْءِ إِيزَاعًا إِذَا أَغْرَيْتَهُ وَإِنَّهُ لَمْ يُوزَعْ بِكَذَا وَكَذَا أَي
مُغْرِيٌّ بِهِ وَالاسْمُ الْوَزْعُ وَأَوْزَعْتُهُ الشَّيْءَ مِثْلُ أَلْهِمْتُهُ وَأَوْلِجْتُهُ بِهِ
وَالتَّوَزَّعُ الْقِسْمَةُ وَالتَّفْرِيقُ وَوَزَّعَ الشَّيْءَ قَسَّمَهُ وَفَرَّقَهُ وَتَوَزَّعُوا فِيمَا
بَيْنَهُمْ أَي تَقَسَّمُوا يَقَالُ وَزَّعْنَا الْجَزُورَ فِيمَا بَيْنَنَا وَفِي حَدِيثِ الضَّحَايَا إِلَى
غُنْدَيْمَةَ فَتَوَزَّعُوا أَي اقْتَسَمُوا بَيْنَهُمْ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ حَلَّقَ شَعْرَهُ فِي الْحَجِّ
وَوَزَّعَهُ بَيْنَ النَّاسِ أَي فَرَّقَهُ وَقَسَّمَهُ بَيْنَهُمْ وَزَّعَهُ يُوزَّعُهُ تَوَزَّعًا وَمِنْ هَذَا
أَخَذَ الْأَوْزَاعُ وَهُمْ الْفِرَقُ مِنَ النَّاسِ يُقَالُ أَتَيْتُهُمْ وَهُمْ أَوْزَاعُ أَي
مُتَفَرِّقُونَ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ أَنَّهُ خَرَجَ لَيْلَةً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَالنَّاسُ أَوْزَاعُ أَي يَصِلُونَ
مُتَفَرِّقِينَ غَيْرَ مُجْتَمِعِينَ عَلَى إِمَامٍ وَاحِدٍ أَرَادَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَنَفَّلُونَ فِيهِ بَعْدَ الْعِشَاءِ مُتَفَرِّقِينَ
وَفِي شَعْرِ حَسَانَ بَضْرُوبِ كَلِّ يَزَاعِ الْمَخَاصِرِ مُشَاشَةً جَعَلَ الْإِيزَاعَ مَوْضِعَ التَّوَزَّعِ وَهُوَ
التَّفْرِيقُ وَأَرَادَ بِالْمُشَاشِ هَهُنَا الْبَوْلَ وَقِيلَ هُوَ بِالغَيْنِ الْمَعْجَمَةُ وَهُوَ بِمَعْنَاهُ وَبِهَا
أَوْزَاعُ مِنَ النَّاسِ وَأَوْبَاشُ أَي فِرَقُ وَجَمَاعَاتُ وَقِيلَ هُمْ الضَّرْبُ مِنَ الْمُتَفَرِّقِينَ وَلَا وَاحِدَ
لِأَوْزَاعٍ قَالَ الشَّاعِرُ يَمْدَحُ رَجُلًا أَجَلَّاتُ بَيْتِكَ بِالْجَمِيعِ وَبَعْضُهُمْ مُتَفَرِّقٌ
لِيَحِلَّ بِالْأَوْزَاعِ الْأَوْزَاعُ هَهُنَا بِيوتٍ مِنْتَبِيذَةٍ عَنْ مُجْتَمَعِ النَّاسِ وَأَوْزَاعَ
بَيْنَهُمَا فِرْقًا وَأَصْلُجَ وَالْمَتَّزِعُ الشَّدِيدُ النَّفْسِ وَقَوْلُ خَصِيبٍ يَذْكُرُ قُرْبَهُ مِنْ
عَدُوِّهِ لَمْ يَأْخُذْ بِنِي عَمْرٍو وَيَأْزَعُهُمْ أَي يَقْنَطُ أَنْ يَنْجِيَهُمْ فِي هَذِهِ
قَوَدُ قَالَ يَأْزَعُهُمْ لَغْتَهُمْ يَرِيدُونَ وَازَّعَهُمْ فِي هَذِهِ الْوَقْعَةِ أَي سَيَسْتَقِيدُونَ مِنَّا

وَأَوْزَعَتِ النَّاقَةُ بِبَوْلِهَا أَيْ رَمَتْ بِهِ رَمِيًّا وَقَطَّعَتْهُ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ
إِلَّا إِذَا ضَرَبَهَا الْفَحْلُ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَقَعَ هَذَا الْحَرْفُ فِي بَعْضِ النُّسخِ مَصْحُوفًا وَالصَّوَابُ
أَوْزَعَتْ بِالْغَيْنِ مَعْجَمَةٌ قَالَ وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي فَصْلِ وَزَعٍ وَالْأَوْزَاعُ بطنٌ مِنْ
هَمْدَانَ مِنْهُمْ الْأَوْزَاعِيُُّّ وَالْأَوْزَاعُ بطنٌ مِنْ حَمَيْدٍ رَسَمُوا بِهَذَا لِأَنَّهُمْ تَفَرَّسُوا
وَوَزُوعٌ اسْمُ امْرَأَةٍ وَفِي حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ لَا يُوزَعُ رَجُلٌ عَنْ جَمَلٍ يَخْطُمُهُ .
(* قَوْلُهُ « يَخْطُمُهُ » تَقَدَّمَ فِي وَرَعٍ يَخْطُمُهُ وَالْمُؤَلِّفُ فِي الْمَحَلِّينِ تَابِعٌ لِلنَّهْيَةِ) أَيْ لَا
يُكْفَفُ وَلَا يُمْنَعُ هَكَذَا ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى فِي الْوَاوِ مَعَ الزَّايِ وَذَكَرَهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْوَاوِ مَعَ
الرَّاءِ وَقَدْ تَقَدَّمَ